

هل يجوز لكبير السن أن ينيب من يحج عنه الفريضة إذا وجد مشقة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم رجل كبير في السن ويجد مشقة في اداء فريضة الحج. فهل يجوز ان يوكل من يحج عنه ارجو وان تحدثونا عن النيابة في الحج بالتوضيح جزاكم الله خيرا. الاصل ان الانسان يؤدي الحج بنفسه حج الفريضة يؤديه بنفسه لانه عبادة - [00:00:00](#)

كن بدنية مالية ان يؤديه بنفسه حج الفريضة. هذا هو الاصل فان اداه غيره عنه فهو يقدر على ادائه لم يصح. توكيل فرض الحج لا يجوز الا عند العجز المستمر. وعدم القدرة على ادائه. كما جاء في الحديث عن المرأة التي قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي ادركته فريضة - [00:00:20](#)

الحج هو لا يستطيع الركوب على الراحلة. افاحج عنه؟ قال صلى الله عليه وسلم ارايت لو كان على ابيك دين لكنت قاضيته؟ قالت نعم. القوا الله فالله احق بالقضاء. فاذا بلغ الانسان هذا المبلغ فان كان كبيرا هرما لا يستطيع اداء الحج بنفسه او كان مريضا مرضا مزمن - [00:00:40](#)

مستمرا معه لا يستطيع معه اداء الحج بنفسه فانه يجوز حينئذ ان ينيب من يؤدي عنه الحج من يؤدي عنه الحج بشرط ان هنا النائب قد حج عن نفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع الرجل الذي يلبي عن اخيه قال حججت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن - [00:01:00](#)

اخي اما اذا كان الانسان قادرا على اداء الحج بنفسه او كان مريضا مرضا عارضا يرجى زواله فانه لا يجوز له ان ينيب عنه في فرض حج بل ينتظر حتى يزول عذره. نعم - [00:01:20](#)